

Distr.: General  
28 September 2020  
Arabic  
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 70 (ب) من جدول الأعمال

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية  
الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب: التنفيذ الشامل  
لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما

## برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي\*

### تقرير الأمين العام

موجز

تمشياً مع برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، يركز هذا التقرير على تمتع الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي بحقوق الإنسان. ويستند التقرير إلى عمل الآليات الدولية لحقوق الإنسان وردود أصحاب المصلحة على استبيان عممته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان\*\*. وبين التقرير ما يشهده الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي من تمييز عنصري يتجلى بأبعاده المختلفة. ويسلط الضوء على الكيفية التي أدت بها جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) إلى زيادة تضخيم أنماط التمييز القائمة، وتعرض الممارسات الواعدة لإعمال حقوق الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي.

\* قُدم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي لتضمينه أحدث المستجدات.

\*\* في 14 شباط/فبراير 2020، عممت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان استبياناً موجهاً إلى أصحاب المصلحة يطلب معلومات من أجل التقرير. وفي 1 تموز/يوليه 2020، كانت قد وردت معلومات من 17 دولة (الاتحاد الروسي والأرجنتين وإكوادور وإيطاليا وباراغواي وبنما وبيرو وتونس والسلفادور والسنغال والسويد وشيلي وغواتيمالا وكازاخستان وكولومبيا والمكسيك وهنغاريا). ووردت أيضاً ردود من ثلاثة كيانات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة وثلاث منظمات غير حكومية. والردود متاحة على الرابط التالي:

[www.un.org/en/observances/decade-people-african-descent](http://www.un.org/en/observances/decade-people-african-descent)



الرجاء إعادة استعمال الورق

201020 091020 20-12667 (A)



## أولا - مقدمة

1 - يقم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 16/69. وهو يقدم لمحة عامة عن تمتع الأطفال والشباب<sup>(1)</sup> المنحدرين من أصل أفريقي بحقوق الإنسان. وقد نظم التقرير حول قضايا متداخلة مشمولة في كل من برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي (قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق) وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 (قرار الجمعية العامة 1/70، المرفق). ويتناول التقرير الحقوق التالية للأطفال: (أ) الحق في عدم التعرض للتمييز؛ (ب) الحق في البقاء والنماء؛ (ج) الحق في التعلم؛ (د) الحق في الحماية من العنف والعنصرية والتمييز في إقامة العدل؛ (هـ) الحق في الحماية الاجتماعية والعمل اللائق؛ (و) الحق في المشاركة في صنع القرار.

## ثانيا - التقدم المحرز والتحديات فيما يتعلق بحقوق الإنسان للأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي

### ألف - ينبغي ألا يتعرض أي طفل وأي شاب للتمييز

#### الهدف 10 من أهداف التنمية المستدامة

2 - من خلال خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة، التزمت الدول بتحقيق عدة أهداف لمكافحة التمييز العنصري. وتشمل هذه الأهداف القضاء على القوانين والسياسات والممارسات التمييزية لضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج (الغاية 10-3) وتمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو الانتماء العرقي أو الإثني أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك (الغاية 10-2). كما وافقت على عدم ترك أحد خلف الركب واستهداف الوصول أولاً إلى من هم أشد تخلفاً عن الركب.

3 - ووفقاً لاتفاقية حقوق الطفل، فإن لجميع الأطفال الحق في المساواة والحق في عدم التمييز (المادة 2 (1)). وهذان الحقان معترف بهما أيضاً في المواد 1 و 2 و 7 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ والمادتين 2 (1) و 26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والمادة 2 (2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والمادة 5 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

(1) لأغراض هذا التقرير، يقصد بعبارة "الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي" أي إنسان منحدر من أصل أفريقي لم يتجاوز الثامنة عشرة (اتفاقية حقوق الطفل، المادة 1). وإلى جانب الأطفال، يولى اهتمام خاص في هذا التقرير للشباب المنحدرين من أصل أفريقي. ومصطلح "الشباب" ليس مستخدماً على نحو متسق في جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة. فبعض مؤسسات الأمم المتحدة تستخدم مصطلح "الشباب" كمصطلح جامع ينضوي تحته "الشباب" و "المراهقون"، ويشمل الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم من 10 سنوات إلى 24 سنة. وتستخدم لجنة حقوق الطفل مصطلح "المراهقون" وتركز على فترة الطفولة من بلوغ العاشرة إلى بلوغ الثامنة عشرة. وبالنسبة لكيانات أخرى، مثل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة)، يقصد بمصطلح "الشباب" الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم من 15 إلى 32 سنة، بينما تستخدم كيانات أخرى نطاقاً عمرياً يتراوح من 15 إلى 29 سنة. وفي هذا التقرير، يقصد بعبارة "الشباب المنحدرين من أصل أفريقي" أي شخص بالغ منحدر من أصل أفريقي لم يتجاوز عمره 29 سنة.

- 4 - وقد أكدت لجنة حقوق الطفل على وجوب الانتباه بشكل خاص إلى حالات التمييز القائمة بحكم الواقع، التي قد تنتج عن عدم وجود سياسات متنسقة وقد تشمل فئات ضعيفة من الأطفال، بمن فيهم الأطفال المنتمون إلى أقليات عرقية وإثنية (CRC/C/GC/10، الفقرة 6). وهذا الأمر في محله بوجه خاص بالنسبة للأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي، الذين يعانون من ضعف خاص، على نحو ما اعترفت به لجنة القضاء على التمييز العنصري في توصيتها العامة رقم 34 (CERD/C/GC/34، الفقرتان 25 و 26).
- 5 - ويعترف في الفقرة 9 من برنامج عمل ديربان بوجود حاجة إلى تدخلات توجه لصالح الشباب الذكور والنساء المنحدرين من أصل أفريقي للتصدي للعنصرية، نظراً إلى أنها تؤثر عليهم على نحو أشد عمقاً، وتجعلهم في وضع أكثر حرماناً. وتلك الحاجة يرددها برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي، الذي تحدد فيه للدول تدابير عملية لإزالة جميع العقبات التي تحول دون تمتع المنحدرين من أصل أفريقي على قدم المساواة مع الآخرين بجميع الحقوق، بسبل تشمل إلغاء التشريعات والممارسات التمييزية واعتماد قوانين وسياسات مناهضة للتمييز (قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 11).
- 6 - وقد سلطت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) الضوء على أوجه عدم المساواة الهيكلية الكامنة<sup>(2)</sup> وفاقمت في الوجه نفسه من أوجه عدم المساواة للجميع، ولا سيما الأطفال والشباب. وتتفاوت آثار الأزمة بشكل خاص بالنسبة للأقليات العرقية والإثنية<sup>(3)</sup>، التي تعاني من زيادة في التمييز والعنف ضدها، إلى جانب الحرمان من الخدمات والتعرض للوصم وخطاب الكراهية، في ظل خطاب يشدد على الأصل الإثني لا على الوضع الطبي<sup>(4)</sup>. وكثيراً ما تضع جائحة كوفيد-19 عبئاً غير متناسب على الأطفال الذين يعيشون في ظروف هشة<sup>(5)</sup>، ومن ثم يُخشى أن يتعرض الأطفال والشباب المنحدرون من أصل أفريقي لخطر أكبر.
- 7 - وفيما يتعلق بأزمة كوفيد-19، فقد أكدت الجمعية العامة في قرارها 74/270 أنه لا مجال لأي شكل من أشكال التمييز أو العنصرية أو كراهية الأجانب في جهود التصدي للجائحة (الفقرة 2). وينبغي أن تعزز التدابير الرامية إلى معالجة أزمة الصحة العالمية المساواة وأن تضمن احترام مصالح الطفل الفضلى<sup>(6)</sup>. وينبغي اتخاذ تدابير خاصة لإعمال الحق في عدم التمييز<sup>(7)</sup>، بما في ذلك حق الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي. والاعتراف بالآثار غير المتكافئة لأزمة الصحة العالمية على الأقليات العرقية والإثنية هي الخطوة الأولى في معالجة هذه الثغرة.

(2) الأمم المتحدة، كوفيد-19 وحقوق الإنسان: كلنا معنيون، نيسان/أبريل 2020، الصفحات 11-14.

(3) OHCHR, "Disproportionate impact of COVID-19 on racial and ethnic minorities needs to be urgently addressed – Bachelet", 2 June 2020 [www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25916&LangID=E](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25916&LangID=E). متاح على الرابط

(4) OHCHR, "Leave no one behind: racial discrimination and the protection of minorities in the COVID-19 crisis – statement by the United Nations network on racial discrimination and the protection of minorities", 29 April 2020, pp. 2-3 [www.ohchr.org/Documents/Issues/Minorities/UN\\_Network\\_Racial\\_Discrimination\\_Minorities\\_COVID.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Minorities/UN_Network_Racial_Discrimination_Minorities_COVID.pdf). متاح على الرابط

(5) الأمم المتحدة، موجز سياساتي: أثر جائحة كوفيد-19 على الأطفال، 15 نيسان/أبريل 2020، الصفحات 9-13.

(6) OHCHR, "COVID-19 guidance", 13 May 2020 [www.ohchr.org/Documents/Events/COVID-19\\_Guidance.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Events/COVID-19_Guidance.pdf). متاح على الرابط

(7) United Nations, "A UN framework for the immediate socio-economic response to COVID-19", April 2020, p. 41

## باء - ينبغي أن يكون كل طفل وشاب قادراً على البقاء والنماء

### الهدف 1 من أهداف التنمية المستدامة

8 - في الهدف 1 من أهداف التنمية المستدامة، أكدت الدول من جديد أهمية القضاء على الفقر المدقع للجميع وتخفيض عدد الفتيات والفتيات الذين يعيشون في الفقر وفقاً للتعريف الوطنية بمقدار النصف (الغاية 1-2). ولاحظت لجنة حقوق الطفل في تعليقها العام رقم 20 أن لتأثير الفقر انعكاسات عميقة أثناء المراهقة، وذكّرت الدول بحق كل طفل في مستوى معيشي ملائم من أجل نموه البدني والعقلي والروحي والمعنوي والاجتماعي، وحثت الدول على اعتماد حدود دنيا من الحماية الاجتماعية تؤمّن الدخل الأساسي، وتوفر الحماية من الصدمات الاقتصادية والأزمات الاقتصادية الطويلة الأمد، وتتيح إمكانية الحصول على الخدمات الاجتماعية (CRC/C/GC/20، الفقرتان 66 و 67).

9 - ويشكل الفقر، الذي سُلم بأنه "ظاهرة متعددة الأبعاد" (A/HRC/15/41، الفقرة 14) إهانةً للكرامة الإنسانية ويمكن أن يؤدي إلى انتهاكات حقوق الإنسان الواجبة للأطفال، بما في ذلك الحق في التحسين المتواصل للظروف المعيشية، وفقاً للمادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي البقاء والنماء، وفقاً للمادة 6 من اتفاقية حقوق الطفل. وفي برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي، يُعترف بأن الفقر سبب للتمييز ونتيجة له على حد سواء (قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 20). وينبع الفقر من "الحرمان ... المزمّن من الموارد، والقدرات، والخيارات، والأمن، والقدرة على التمتع بمستوى معيشي لائق" (E/C.12/2001/10، الفقرة 8). وهو مزيجٌ من فقر الدخل، وفقر التنمية البشرية، والاستبعاد الاجتماعي (A/HRC/7/15، الفقرة 13). والاختلالات الهيكلية الناجمة عن ذلك في موازين القوى تزيد من احتمالات وقوع العنف (A/72/502، الفقرتان 13 و 14).

10 - وللفقر أثر طويل الأجل على الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي. فالفقر والتمييز هما سبب ونتيجة على حد سواء لعدم تكافؤ الفرص (التعليمية مثلاً) وعمالة الشباب. ففي عام 2016، أفادت التقارير بأن أكثر من 70 مليون من العمال الشباب يعيشون في فقر، وبأن هذا العدد يزيد إلى 156 مليون إذا رفعت العتبة لتشمل الأشخاص الذين يعيشون في فقر متوسط الشدة<sup>(8)</sup>.

11 - وقد اعترفت لجنة القضاء على التمييز العنصري في توصيتها العامة رقم 34 بأن ضعف الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي بصفة خاصة يمكن أن يقود إلى توارث الفقر من جيل لآخر. وأشارت أيضاً إلى أنه ينبغي للدول أن تعتمد تدابير خاصة لضمان ممارستهم لحقوقهم على قدم المساواة مع الآخرين (CERD/C/GC/34، الفقرة 25).

12 - وبوجه عام، تبلغ معدلات الفقر والفقر المدقع مستويات أعلى بكثير للمنحدرين من أصل أفريقي<sup>(9)</sup>. فوفقاً للبنك الدولي، يزيد احتمال أن يكون الطفل فقيراً إذا ولد لأبوين منحدرين من أصل أفريقي. ففي البرازيل، على سبيل المثال، تشير المقارنة بين أسرتين معيشيتين تتشابهان في الظروف الاجتماعية

(8) World Youth Report: Youth and the 2030 Agenda for Sustainable Development (United Nations publication, (8) Sales No. E.18.IV.7), p. 43

(9) Economic Commission for Latin America and the Caribbean (ECLAC), Situación de las personas afrodescendientes en América Latina y desafíos de políticas para la garantía de sus derechos (Santiago, 2017), pp. 74-77

والاقتصادية إلى أن احتمال الفقر يزيد بنسبة 7 في المائة تقريباً إذا كان رب الأسرة منحدرًا من أصل أفريقي (سواء كان ذكراً أم أنثى)؛ وفي إكوادور وأوروغواي وكولومبيا، يزيد بنسبة تتراوح بين 4 و 6 في المائة احتمال أن تكون الأسر المعيشية المنحدرة من أصل أفريقي فقيرة عن احتماله للأسر المعيشية غير المنحدرة من أصل أفريقي<sup>(10)</sup>. وفي بلدان مثل أوروغواي والبرتغال، يعاني الأطفال المنحدرون من أصل أفريقي من معدلات أعلى من الفقر ومستويات معيشة أدنى (6-5/CRC/C/PRT/CO/5، الفقرة 39؛ و 3-5/CRC/C/URY/CO/3، الفقرة 55).

## الإطار 1

### المكسيك: الاستراتيجية الوطنية للمساواة، مع التركيز بشكل خاص على الأطفال والفتيات المنحدرين من أصل أفريقي

في كانون الأول/ديسمبر 2019، اعتمدت المكسيك البرنامج الوطني للمساواة وعدم التمييز للفترة 2019-2024 وبرنامجاً خاصاً للشعوب الأصلية والمكسيكيين المنحدرين من أصل أفريقي للفترة 2020-2024. والهدف من البرنامجين هو إدماج منظور جنساني في السياسات العامة، مع التركيز بوجه خاص على الأطفال والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي<sup>(1)</sup>.

(أ) رد المكسيك على الاستبيان.

13 - وقد اعتُرف بالفقر بوصفه عاملاً من عوامل الخطورة خلال جائحة كوفيد-19<sup>(11)</sup>. ومن المتوقع أن تدفع جائحة كوفيد-19 ما بين 71 مليون و 100 مليون شخص إلى هوة الفقر المدقع في عام 2020<sup>(12)</sup>. ويقدر أن ما بين 42 مليون و 66 مليون طفل يمكن أن يقعوا في براثن الفقر المدقع نتيجة للأزمة الاقتصادية الناجمة عن تدابير الإغلاق<sup>(13)</sup>. ومن المرجح أن يواجه الأطفال والشباب المنحدرون من أصل أفريقي عبئاً غير متناسب، نظراً لأن السكان المعرضين للخطر يعانون أعلى درجات التهميش الاجتماعي والاقتصادي<sup>(14)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، فإن خطر وقوع الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي في هوة الفقر، والتعرض بالتالي بدرجة أكبر لكوفيد-19، هو خطر كبير بشكل خاص بسبب أنماط التمييز القائمة، التي تجعل الحالة التي يعيش فيها الأطفال المنحدرون من أصل أفريقي أكثر تفاوتاً.

14 - وتُشجّع الدول في برنامج الأنشطة على أن تعزز برامج وطنية للقضاء على الفقر والحد من الاستبعاد الاجتماعي، تأخذ في الاعتبار الظروف الخاصة للمنحدرين من أصل أفريقي (قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 20). وينبغي أن تراعى في الجهود الإعلامية وجهود التصدي المتصلة

World Bank, *Afro-descendants in Latin America: Toward a Framework of Inclusion* (Washington, D.C., (10) 2018), p. 76

(11) الأمم المتحدة، "كوفيد-19 وحقوق الإنسان: كلنا معنيون"، الصفحة 8.

(12) World Bank, "Projected poverty impacts of COVID-19 (coronavirus)", 8 June 2020. متاح على الرابط [www.worldbank.org/en/topic/poverty/brief/projected-poverty-impacts-of-COVID-19](http://www.worldbank.org/en/topic/poverty/brief/projected-poverty-impacts-of-COVID-19)

(13) الأمم المتحدة، موجز سياساتي: أثر جائحة كوفيد-19 على الأطفال، الصفحة 2.

(14) United Nations, "A UN framework for the immediate socio-economic response to COVID-19", p. 7

بجائحة كوفيد-19 حالة الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي الذين يعيشون في فقر، ولا سيما الذين لا تتاح لهم إمكانية الوصول إلى المعلومات والإنترنت<sup>(15)</sup>. ويُعتقد أن اتباع نهج متكامل وكُلّي شامل يقوم على حقوق الإنسان إزاء الفقر من شأنه تمكين الأشخاص (انظر قرار الجمعية العامة 164/67)، وينبغي استخدامه في سياق الأزمة الراهنة، بهدف الحد من معدلات الفقر بين الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي خلال جائحة كوفيد-19.

### الهدفان 2 و 3 من أهداف التنمية المستدامة

15 - في الهدف 2 من أهداف التنمية المستدامة، تؤكد من جديد أهمية وضع نهاية لجميع أشكال سوء التغذية التي تؤثر على الأطفال دون سن الخامسة (الغاية 2-2). وفي الهدف 3، يُطلب إلى الدول أن تخفض معدلات وفيات المواليد والأطفال (الغاية 2-3).

16 - وبموجب المادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تعترف الدول الأطراف بحق كل فرد في الغذاء. وبموجب المادة 24 من اتفاقية حقوق الطفل، تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه وبحقه في مرافق علاج الأمراض وإعادة التأهيل الصحي. وينبغي للدول في سعيها إلى تنفيذ ذلك الحق تنفيذاً كاملاً أن تقوم في جملة أمور بخفض وفيات الرضع والأطفال (المادة 24 (2) (أ)) ومكافحة الأمراض وسوء التغذية حتى في إطار الرعاية الصحية الأولية، عن طريق أمور منها توفير الأغذية المغذية الكافية (المادة 24 (2) (ج)).

17 - وقد قطعت أشواط كبيرة في الحد من معدلات الفقر وتحسين معدلات بقاء الأطفال. ففي عام 1990، توفي أكثر من 12,5 مليون طفل قبل بلوغ سن الخامسة. وبحلول عام 2018، كان ذلك العدد قد انخفض إلى ما يزيد قليلاً عن 5 ملايين، وإن كانت هناك تفاوتات واضحة بين البلدان وداخلها<sup>(16)</sup>. ففي بعض المناطق، مثلاً في أمريكا اللاتينية، تشير البيانات المصنفة حسب الانتماء العرقي والإثني إلى أن معدل وفيات الرضع بين السكان المنحدرين من أصل أفريقي يتجاوز بعدة نقاط ألفية معدلها عند بقية السكان<sup>(17)</sup>. ففي كولومبيا، على سبيل المثال، بلغ معدّل وفيات الرضع بين السكان المنحدرين من أصل أفريقي ضعف المتوسط الوطني تقريباً في عام 2011، وقل متوسط العمر المتوقع عند الولادة للمنحدرين من أصل أفريقي عن متوسطه لغيرهم من السكان<sup>(18)</sup>. وفي بنما، تؤثر معدلات وفيات الرضع المرتفعة أيضاً تأثيراً غير متناسب على الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي (6-CRC/C/PAN/CO/5، الفقرة 15).

(15) OHCHR, "COVID-19 guidance", 13 May 2020, pp. 2-5.

(16) United Nations Children's Fund (UNICEF), *For Every Child, Every Right: The Convention on the Rights of the Child at a Crossroads* (New York, 2019), p. 18.

(17) Laís Abramo, "Niños, niñas y adolescentes afrodescendientes en América Latina: el entrecruzamiento de diversas dimensiones de la desigualdad social" in *Construyendo políticas públicas hacia los niños, niñas y adolescentes afrodescendientes de las Américas y el Caribe: en el marco de la II Reunión de la Conferencia Regional sobre Desarrollo Social de América Latina y el Caribe (CEPAL)* (Montevideo, Ministry of Social Development, 2019), pp. 37-38; and Inter-American Commission on Human Rights, "Report on poverty and human rights in the Americas" (OEA/Ser.L/V/II.164, Doc. 147).

(18) Inter-American Commission on Human Rights, "The situation of people of African descent in the Americas" (OEA/Ser.L/V/II, Doc. 62), para. 18.

18 - وقبل تفشي جائحة كوفيد-19، كانت الدول قد دعت بالفعل إلى تكثيف جهودها لتوفير استجابة فعالة لحالة انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية لدى الأطفال وسوء خدمات النظافة الصحية، ولا سيما تلك السائدة بين الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي في المناطق الريفية النائية<sup>(19)</sup>. وقد حدت جائحة كوفيد-19 بشدة من قدرة الأشخاص الذين يعيشون في فقر على شراء الأغذية بسبب فقدان الدخل. وتحتاج أكثر الفئات ضعفاً إلى الحماية نظراً لاحتلال حدوث انخفاض خطير في نوعية الغذاء في العديد من البلدان، نظراً لتجميد خطط نقل الأغذية وانهيار أسواق الأغذية<sup>(20)</sup>. ومن المرجح أن يواجه المنحدرون من أصل أفريقي معدلات أعلى من الوفيات الناجمة عن كوفيد-19 بسبب أوجه عدم المساواة في الحصول على المياه والصرف الصحي والنظم الصحية<sup>(21)</sup>. ويمكن أن تؤدي الأزمة الصحية إلى تبديل التقدم المحرز في خفض وفيات الرضع على مدى السنوات الثلاث الماضية، حيث يمكن أن يؤدي هبوط النشاط الاقتصادي الناجم عن الأزمة إلى مئات الآلاف من الوفيات الإضافية في صفوف الأطفال في عام 2020<sup>(22)</sup>.

## جيم - يجب أن يتعلم كل طفل وشاب

### الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة

19 - في الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة، أكدت الدول من جديد أهمية ضمان أن يتمتع جميع الفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد (الغاية 4-1)، في بيئات تعلم تراعي الأطفال والفروق بين الجنسين (الغاية 4-ب). وجرى التأكيد أيضاً على حقهم في فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي (الغاية 4-2).

20 - والتعليم حق تمكيني يمكن من خلاله للأطفال الحصول على حقوق الإنسان الأساسية الأخرى (E/C.12/1999/10، الفقرة 1). والحق في التعليم، وفقاً للمادتين 28 و 29 من اتفاقية حقوق الطفل، هو حق يجب أن يتمتع به الجميع على قدم المساواة. وحتى يتسنى إعمال هذا الحق، يجب أن تكون له سمات التوافر وإمكانية الالتحاق وإمكانية القبول وقابلية التكيف (المرجع نفسه، الفقرة 6).

21 - ويحدّد في برنامج الأنشطة أن على الدول أن تكفل للأطفال والمراهقين المنحدرين من أصل أفريقي إمكانية الحصول على التعليم الابتدائي المجاني وعلى جميع مستويات وأشكال التعليم العام الجيد دون تمييز. ويشار أيضاً إلى أنه ينبغي للدول اتخاذ التدابير التي تكفل أن نظم التعليم والخاص لا تستبعد الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي أو تميز ضدهم (قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 22). ويتطلب التعليم الشامل للجميع نهجاً كلياً شاملاً وقائماً على حقوق الإنسان، يضمن الاعتراف بثقافة وتاريخ وتراث المنحدرين من أصل أفريقي واحترامها، في الكتب المدرسية والمناهج التعليمية على السواء، والتصدي للصور النمطية السلبية (المرجع نفسه، الفقرة 12 (ج)-(ز)).

(19) CERD/C/PRY/CO/4-6، الفقرة 34؛ و CRC/C/PAN/CO/5-6، الفقرة 36؛ و CRC/C/MEX/CO/4-5، الفقرة 61؛ و CRC/C/HND/CO/4-5، الفقرة 68؛ و CRC/C/COL/CO/4-5، الفقرة 39.

(20) United Nations, "Policy brief: the impact of COVID-19 on food security and nutrition", June 2020, p. 19.

(21) ECLAC, "The social challenge in times of COVID-19", COVID-19 Special Report, No. 3, 12 May 2020, p. 6.

(22) الأمم المتحدة، "موجز سياساتي: أثر جائحة كوفيد-19 على الأطفال"، الصفحة 1.

22 - وأكدت لجنة حقوق الطفل في تعليقها العام رقم 21 أن الاستبعاد من الخدمات الأساسية، مثل الصحة والتعليم، يشكل تمييزاً ضد الأطفال (CRC/C/GC/21، الفقرة 26). وفي بعض البلدان، مثل إكوادور، وجدت اللجنة أن الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي يعانون من التمييز في الحصول على التعليم (CRC/C/ECU/CO/5-6، الفقرة 16 (أ)).

23 - وأكدت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أنه في المناطق التي يتألف معظم سكانها من المنحدرين من أصل أفريقي، يكون التعليم غير كاف وتزيد معدلات الأمية. وإضافة إلى ذلك، تقل في تلك المناطق سنوات التعليم للأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي ولا يلتحق بالتعليم العالي أو يكمله إلا عدد قليل منهم<sup>(23)</sup>.

## الإطار 2

### كولومبيا: ضمان حصول الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي على التعليم من خلال تعزيز البنية التحتية

أفادت كولومبيا باعتماد خطتها الإنمائية الوطنية للفترة 2018-2022، التي تشمل توليد فرص تعليمية، ولا سيما للأطفال المنحدرين من أصل أفريقي. وتهدف الخطة إلى تعزيز البنية التحتية التعليمية من خلال بناء المدارس وضمان توفير الخدمات التعليمية في المناطق التي يشكل الكولومبيون المنحدرون من أصل أفريقي غالبية السكان فيها<sup>(أ)</sup>.

(أ) رد كولومبيا على الاستبيان.

24 - وفي عدة بلدان في أمريكا اللاتينية، تقل معدلات التحاق الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي الذين تتراوح أعمارهم بين 12 و 17 عاماً بالمدارس عن معدلاتها لغير المنحدرين من أصل أفريقي<sup>(24)</sup>. وينطبق ذلك على الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و 24 عاماً الذين يلتحقون بالمرافق التعليمية<sup>(25)</sup>. وتزيد الفجوة في الالتحاق بالمدارس بالنسبة للفتيات المنحدرات من أصل أفريقي عنها للفتيات غير المنحدرات من أصل أفريقي<sup>(26)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، فإن حمل المراهقات، الذي يشيع بدرجة أكبر بين الفتيات المنحدرات من أصل أفريقي<sup>(27)</sup>، يشكل عقبة أمام إتمام المسارات التعليمية<sup>(28)</sup>.

25 - وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري، في توصيتها العامة رقم 34، بأن تعتمد الدول تدابير خاصة لخفض معدلات الانقطاع عن الدراسة بين الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي. كما أوصت بأن تتخذ

(23) Inter-American Commission on Human Rights, "The situation of people of African descent in the Americas", para. 53

(24) ECLAC, "Children of African descent in Latin America", section II [www.cepal.org/en/notes/children-african-descent-latin-america](http://www.cepal.org/en/notes/children-african-descent-latin-america)

(25) Laís Abramo, "Niños, niñas y adolescentes afrodescendientes en América Latina: el entrecruzamiento de diversas dimensiones de la desigualdad social", p. 45

(26) ECLAC, *Afrodescendent women in Latin America and the Caribbean: debts of equality* (Santiago, 2018), p. 28

(27) ECLAC and United Nations Children's Fund, "The rights of children of African descent in Latin America and the Caribbean", *Challenges* newsletter, issue No. 22, November 2019

(28) ECLAC, "Children of African descent in Latin America"

الدول تدابير لضمان خلو نظم التعليم العام والخاص من التمييز ضد أي طفل على أساس العرق أو النسب وعدم استبعادها لأي طفل على هذا الأساس، وأن توفر للمنحدرين من أصل أفريقي ضمانات الحصول على قدم المساواة مع الآخرين على فرص التعليم العالي (CERD/C/GC/34، الفقرات 62-64).

26 - ولا تزال القوالب النمطية العنصرية تؤثر على المواقف تجاه القدرة الدراسية للطلاب المنحدرين من أصل أفريقي ونجاحهم. وكثيراً ما يوصي المدرسون بأن يتبع الطلاب المنحدرين من أصل أفريقي مسارات تعليمية تقلل من احتمالات التحاقهم بالمراحل التعليمية الأعلى (A/74/274، الفقرتان 71 و 72). وتتأثر النتائج التعليمية تأثراً كبيراً بالأصل الإثني. ففي المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، على سبيل المثال، تزيد بثلاث مرات تقريباً احتمالات أن يُستبعد الأطفال الكاريبيون المنحدرين من أصل أفريقي بصورة دائمة على احتمالات الاستبعاد الدائم للتلاميذ البريطانيين البيض (A/HRC/41/54/Add.2، الفقرة 25).

27 - وقد سلطت وكالة الحقوق الأساسية التابعة للاتحاد الأوروبي الضوء على انتشار التمييز العنصري ضد الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي في المدارس. وأفاد واحد من كل خمسة آباء بأن أطفالهم السود يتعرضون للتمييز في المدارس، وترتفع هذه النسبة لتصل إلى 40-45 في المائة في بلدان مثل ألمانيا وفنلندا والنمسا<sup>(29)</sup>.

28 - وثمة قلق من أن تتزايد الاتجاهات المذكورة أعلاه نتيجة للانقطاع مؤخراً عن الدراسة بسبب جائحة كوفيد-19<sup>(30)</sup>. وتضرر على النحو الأشد أكثر التلاميذ ضعفاً، الذين لا تتوفر لهم ظروف مؤاتية لمواصلة التعلم في المنزل، وقد لا يعود بعضهم إلى المدرسة أبداً<sup>(31)</sup>. وعلى الرغم من أن ثلثي البلدان قد أدخل منصات وطنية للتعلم عن بعد<sup>(32)</sup>، فإن الطلاب الذين يعيشون في أوضاع هشّة، غالباً ما تكون مهاراتهم الرقمية أقل وتتعدم إمكانية وصولهم إلى الإنترنت<sup>(33)</sup>، ويعيشون في اكتظاظ مع البالغين الذين لديهم مستويات تعليمية أدنى<sup>(34)</sup>. وفي تعليق عام مقبل، يتوقع أن تشدد لجنة حقوق الطفل على ضرورة إيلاء الاهتمام للأصل الإثني أو القومي للطفل وخلفيته الاجتماعية والاقتصادية في تقييم التمييز في الوصول إلى البيئة الرقمية.

29 - ولذلك، يجب النظر في وضع طرق تدريس بديلة يمكن الوصول إليها، من قبيل التعلم عبر الإنترنت والتعلم المكثف، في سياق إغلاق المدارس نتيجة لجائحة كوفيد-19<sup>(35)</sup>. وينبغي أن تستهدف هذه التدابير أيضاً الاحتياجات الخاصة للأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي.

(29) European Union Agency for Fundamental Rights, *Second European Union Minorities and Discrimination Survey: Being Black in the EU* (Luxembourg, Publications Office of the European Union, 2018), pp. 45-48

(30) بحلول نيسان/أبريل 2020، كان 94 في المائة من الطلاب في جميع أنحاء العالم قد تضرروا، وتمثل هذه النسبة 1,58 بليون طفل وشاب في 200 بلد. 5. United Nations, "Policy brief: education during COVID-19 and beyond", August 2020, p. 5.

(31) المرجع نفسه، الصفحة 7.

(32) الأمم المتحدة، "موجز سياساتي: أثر جائحة كوفيد-19 على الأطفال"، الصفحتان 6 و 7.

(33) United Nations, "Policy brief: education during COVID-19 and beyond", p. 8.

(34) ECLAC, "The social challenge in times of COVID-19", p. 6.

(35) OHCHR, "COVID-19 guidance", 13 May 2020, p. 5.

## الإطار 3

## إكوادور: أنشطة التعليم الإثني

أفادت إكوادور بأنه في الفترة 2018-2019، أعدت اللجنة الوطنية للتعليم الإثني والمديرية الوطنية للمناهج الدراسية أول وحدة تعليمية للإكوادوريين المنحدرين من أصل أفريقي بعنوان "تجارب التعلم فيما يتعلق بثقافة الإكوادوريين المنحدرين من أصل أفريقي" موجهة إلى المعلمين والتلاميذ. وقد نفذت هذه الوحدة بمشاركة معلمين وتربويين إكوادوريين منحدرين من أصل أفريقي<sup>(أ)</sup>.

(أ) رد إكوادور على الاستبيان.

## دال - ينبغي حماية كل طفل وشاب من العنف والعنصرية والتمييز في إقامة العدل

## الهدفان 10 و 16 من أهداف التنمية المستدامة

30 - في الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، أكدت الدول من جديد أهمية إنهاء إساءة معاملة الأطفال وتعذيبهم وجميع أشكال العنف المرتكب ضدهم (الغاية 16-2)، وتعزيز سيادة القانون وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة (الغاية 16-3)، وإنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات (الغاية 16-6). وفي إطار الهدف 10، يتعين على الدول إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية (الغاية 10-3).

31 - ووفقاً للمادة 19 من اتفاقية حقوق الطفل، يقع على عاتق الدول واجب اتخاذ جميع التدابير الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية. وشددت لجنة حقوق الطفل في تعليقها العام رقم 13 على أن الدول الأطراف ملزمة باتخاذ تدابير لضمان هذه الحماية دون تمييز، بما في ذلك على أساس الأصل العرقي أو الإثني (13/CRC/C/GC/13، الفقرة 60).

32 - وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري، في توصيتها العامة رقم 34، بأن تتخذ الدول تدابير لمنع الشرطة أو غيرها من وكالات وموظفي إنفاذ القانون من استخدام القوة غير المشروعة أو التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو المهينة أو التمييز ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي، كغالبية عدم وقوع السكان المنحدرين من أصل أفريقي ضحايا لممارسات التمييز العرقي أو الإثني (34/CERD/C/GC/34، الفقرة 39).

33 - وعملاً ببرنامج الأنشطة، يجب على الدول تيسير احتكام المنحدرين من أصل أفريقي الذين يقعون ضحايا العنصرية إلى القضاء، ويشمل ذلك ضمان توافر جميع الضمانات في إجراء محاكمة عادلة، بما في ذلك الحق في افتراض البراءة. ويشدد البرنامج أيضاً على ضرورة منع جميع أشكال العنف ضدهم، بما في ذلك العنف الذي يرتكبه المسؤولون في الدولة (قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 17 (و)-(ح)).

34 - وفي بعض البلدان، يتأثر الشباب المنحدرين من أصل أفريقي بالعنف بشكل غير متناسب. ففي البرازيل، أظهر مؤشر الحكومة لتعرض الشباب للعنف أنه في عام 2015، كانت احتمالات قتل الشباب المنحدرين من أصل أفريقي في عام 2015 تزيد 2,7 مرة مقارنة بالشباب البيض<sup>(36)</sup>.

(36) World Bank, *Afro-descendants in Latin America: Toward a Framework of Inclusion*, pp. 67-68

35 - ويمثل عنف الشرطة والتمييز الذي تمارسه في إقامة العدل ضد الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي ظاهرة تنتشر على نطاق واسع في بعض البلدان. وكثيراً ما يكون الاستخدام التعسفي للقوة من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، ووحشية الشرطة، والتمييز العرقي، يترافق مع الإفلات من العقاب والتمييز في إقامة العدل، ما يضع عبئاً مفرطاً على السكان المنحدرين من أصل أفريقي، بمن فيهم الشباب، وهذا ما يؤدي في كثير من الأحيان إلى افتراض أنهم مسؤولون عن الجرائم (A/73/354، الفقرات 7-10). ونظراً لأنماط التمييز الهيكلي المستمرة، يسهم قطاع العدل في ربط السود بالإجرام، ويسفر عن النظر إلى الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي على أنهم أكبر سناً وأكثر ميلاً إلى الخروج عن القانون وأقل براءة مما هم عليه في الواقع (A/74/274، الفقرات 55-57).

36 - وغالباً ما يقوم موظفو إنفاذ القانون باستهداف المنحدرين من أصل أفريقي، بمن فيهم الأطفال والشباب، ووصمهم، ورسم صورة نمطية لهم، وتتميطهم على أساس الانتماء العرقي (المرجع نفسه، الفقرة 65). وتشجع أيضاً التقارير التي تتحدث عن قيام الشرطة بالتمييز العرقي للشباب المنحدرين من أصل أفريقي وارتكاب العنف ضدهم<sup>(37)</sup>. وفي أوروبا، تقييد التقارير بأن الشباب المنحدرين من أصل أفريقي يُستهدفون بصورة متزايدة وتُسجّل أسماؤهم في قواعد بيانات الشرطة الخاصة بأفراد العصابات باعتبارهم مشتبه بهم<sup>(38)</sup>. ففي المملكة المتحدة، خلصت وزارة العدل في عام 2018 إلى أن الأطفال السود أكثر عرضة للاعتقال بأربع مرات من نظرائهم البيض<sup>(39)</sup>. وفي أستراليا، أفادت التقارير أن المجتمعات المحلية الأفريقية - الأسترالية شهدت في عام 2019 اهتماماً عاماً متزايداً استجابة للمخاوف المتعلقة بجرائم الشباب<sup>(40)</sup>.

37 - وفي الأمريكتين، سُلِّطَ الضوء على المعاملة التمييزية التي يمارسها الموظفون الحكوميون ضد المنحدرين من أصل أفريقي باعتبارها اتجاهاً مثيراً للقلق<sup>(41)</sup>. وتفيد التقارير بأن الأمريكيين من أصل أفريقي، الذين يشكلون 13,4 في المائة من مجموع سكان الولايات المتحدة الأمريكية<sup>(42)</sup>، يمثلون 28 في المائة من مجموع الشباب المعتقلين و 58 في المائة من الشباب المحكوم عليهم بالحبس في المؤسسات السجنية<sup>(43)</sup>. وأظهرت دراسة استقصائية أجراها الاتحاد الأوروبي مؤخراً أن الشرطة أوقفت 24 في المائة من المستطلعين ذوي الأصل الأفريقي في السنوات الخمس التي سبقت إجراء الدراسة. ومن

(37) Inter-American Commission on Human Rights, "The situation of people of African descent in the Americas", para. 173; and *Police Violence against Afro-descendants in the United States* (2018), paras. 31 and 71-87.

(38) Patrick Williams and Eric Kind, *Data-driven Policing: The Hardwiring of Discriminatory Policing Practices across Europe* (Brussels, European Network against Racism, 2019), p. 11.

(39) Ministry of Justice, "Youth Justice Statistics 2017/18", p. 8.

(40) Australian Human Rights Commission, *Children's Rights Report 2019: In Their Own Right - Children's Rights in Australia* (2019), p. 84.

(41) Inter-American Commission on Human Rights, *Violence, Children and Organized Crime* (2015).

(42) انظر [www.census.gov/quickfacts/fact/table/US/PST045219](http://www.census.gov/quickfacts/fact/table/US/PST045219); and CERD/C/USA/CO/7-9, para. 20.

(43) Inter-American Commission on Human Rights, *The Situation of Children in the Adult Criminal Justice System in the United States* (2018).

بين أولئك الذين تتراوح أعمارهم من 16 إلى 24 سنة وتعرضوا للتوقيف، أعرب 50 في المائة عن شعورهم بأن آخر مرة تعرضوا فيها للتوقيف كانت بدافع عنصري<sup>(44)</sup>.

38 - وفي 17 و 18 حزيران/يونيه 2020، عقد مجلس حقوق الإنسان مناقشة عاجلة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان والعنصرية النظمية ووحشية الشرطة والعنف ضد الاحتجاجات السلمية المستوحاة عنصرياً. وطلب المجلس في قراره 1/43 إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في جملة أمور، أن تعد تقريراً لتقديمه إلى المجلس في دورته السابعة والأربعين عن العنصرية النظمية وانتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان ضد الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي التي تمارسها وكالات إنفاذ القانون (الفقرة 3). وفي 5 حزيران/يونيه 2020، دعا خبراء مستقلون تابعون للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان الولايات المتحدة إلى التصدي للعنصرية النظمية والتحيز العنصري في نظام العدالة الجنائية في البلد، وذلك بالشروع في التحقيقات وكفالة المساءلة في جميع حالات الاستخدام المفرط للقوة من جانب الشرطة<sup>(45)</sup>.

#### الإطار 4

##### السويد: التوعية بالعنصرية بين موظفي الخدمة المدنية العامة

منذ عام 2015، كلفت حكومة السويد منتدى التاريخ الحي بمهمة وضع مبادرات تثقيفية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري في القطاع العام. وتشمل الفئات المستهدفة موظفي المدارس وغيرهم من الموظفين العموميين، من قبيل هيئة الشرطة السويدية ودائرة التوظيف العامة السويدية<sup>(46)</sup>.

(أ) رد السويد على الاستبيان.

39 - وخلال جائحة كوفيد-19، يتعرض الأشخاص المحرومون من حريتهم بشكل خاص للفيروس عندما يُحتجزون في مؤسسات سجنية مكتظة أو غير آمنة<sup>(46)</sup>. ومن الأهمية الفائقة بمكان اتخاذ تدابير لمنع انتقال العدوى للحد من المخاطر الصحية التي يتعرض لها السجناء<sup>(47)</sup>. وينبغي بذل جهود خاصة للإفراج عن الأطفال والشباب المحرومين من حريتهم<sup>(48)</sup>، بمن فيهم المنحدرون من أصل أفريقي.

(44) European Union Agency for Fundamental Rights, *Second European Union Minorities and Discrimination Survey: Being Black in the EU*, pp. 30–32

(45) OHCHR, “UN experts condemn modern-day racial terror lynchings in US and call for systemic reform and justice”, 5 June 2020 [www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25933](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25933)

(46) United Nations, “Shared responsibility, global solidarity: responding to the socio-economic impacts of COVID-19”, March 2020, p. 10

(47) Inter-Agency Standing Committee, “Interim Guidance: COVID-19 – Focus on persons deprived of their liberty”, March 2020

(48) Alliance for Child Protection in Humanitarian Action and UNICEF, “Technical note: COVID-19 and children deprived of their liberty”, 2020, p. 4; OHCHR, “COVID-19 guidance”, 13 May 2020, p. 3; Inter-Agency Working Group on Violence against Children, “Agenda for Action”, p. 3, available at [www.ohchr.org/Documents/Events/COVID-19/Agenda\\_for\\_Action\\_IAWG-VAC.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Events/COVID-19/Agenda_for_Action_IAWG-VAC.pdf); and United Nations, “A UN framework for the immediate socio-economic response to COVID-19”, pp. 41–45

40 - ويتطلب القضاء على العنف والعنصرية والتمييز ضد الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي لدى إقامة العدل تدخلات شاملة تركز على فهم الظروف الأساسية التي تجعل بعض المجتمعات المحلية أكثر عرضة من غيرها للعنف. ويتطلب اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان يوضع الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي في صميم هذه التدخلات تغييراً في أوجه التحيز المؤسسي الذي يؤدي إلى الوصم والتجريم، ما قد يشكل تهديداً بحدوث انتكاسات في التنفيذ الكامل لبرنامج أنشطة العقد الدولي.

## هاء - توفير الحماية الاجتماعية والعمل اللائق للشباب

### الهدف 8 من أهداف التنمية المستدامة

41 - في الهدف 8 من أهداف التنمية المستدامة، تُدعى الدول إلى تحقيق العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع، بمن فيهم الشباب، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة (الغاية 8-5). ويؤكد أيضاً أهمية الحد من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب (الغاية 8-6) وحماية حقوق العمل وإيجاد بيئات عمل توفر السلامة والأمن لجميع العمال، والعاملين في الوظائف غير المستقرة (الغاية 8-8).

42 - والحق في الضمان الاجتماعي معترف به في المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما أن المادة 7 منه تنص على الحق في التمتع بظروف عمل عادلة ومواتية. وتؤكد أيضاً المادة 26 من اتفاقية حقوق الطفل على حق كل طفل في الضمان الاجتماعي.

43 - وأبرزت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تعليقها العام رقم 19 أن الضمان الاجتماعي يؤدي دوراً هاماً في الحد من الفقر والتخفيف من حدته، ويمنع الإقصاء الاجتماعي لأكثر الفئات ضعفاً، لا سيما عندما يواجهون ظروفاً تحرمهم من القدرة على إعمال حقوقهم على الوجه الأكمل (E/C.12/GC/19، الفقرة 3).

44 - وبموجب برنامج عمل ديربان، يتعين على الدول القضاء على التمييز العنصري ضد المنحدرين من أصل أفريقي في أماكن العمل وإزالة الحواجز التي تعترض سبيلهم في الحصول على عمل (الفقرة 29). وقد تعززت الأهداف نفسها في برنامج أنشطة العقد الدولي (قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 23).

45 - وفي بعض البلدان، يعاني الشباب المنحدرين من أصل أفريقي من ارتفاع في معدلات البطالة، والوظائف غير المستقرة، وظروف العمل غير المتساوية<sup>(49)</sup>، التي تتضمن جميعها عناصر جنسانية تؤثر بشكل مفرط على الشابات والفتيات<sup>(50)</sup>. ووفقاً للبنك الدولي، يعاني المنحدرين من أصل أفريقي في العديد من بلدان أمريكا اللاتينية من معدل بطالة يبلغ الضعف تقريباً مقارنة مع غير المنحدرين من أصل أفريقي، حيث أبلغ عن معدلات بطالة أعلى في بعض البلدان<sup>(51)</sup>. ومن بين المنحدرين من أصل أفريقي داخل دائرة العمالة، هنالك قسم كبير يعمل في مهن لا تتطلب مهارات عالية<sup>(52)</sup>. وفي الاتحاد الأوروبي، أظهرت دراسة استقصائية أجريت في عام 2018 أن نسبة الشباب السود خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب أعلى بكثير من النسبة بين عامة السكان. وفي عام 2016، في النمسا ومالطة وإيطاليا، كان هناك ما نسبته 76 و 70 و 42 في المائة من

.ECLAC, "Children of African descent in Latin America", section II.A (49)

.ECLAC, *The inefficiency of inequality* (Santiago, 2018), pp. 23 and 116 (50)

.World Bank, *Afro-descendants in Latin America: Toward a Framework of Inclusion*, p. 80 (51)

.Ibid., p. 65 (52)

المستطلعين من أصل أفريقي خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب، على التوالي، مقارنة بنسبة 7,7 و 8,5 و 19,9 في المائة لدى عامة السكان<sup>(53)</sup>.

46 - ولا تزال الظروف التي يلتحق فيها الشباب من أصل أفريقي بسوق العمل غير متكافئة إلى حد كبير. ففي العديد من بلدان أمريكا اللاتينية، تزداد الفجوة في الأجور بين عامة السكان والسكان المنحدرين من أصل أفريقي كلما ارتفع معدل التحصيل العلمي<sup>(54)</sup>. وتظهر البيانات في المنطقة أنه كلما ازدادت سنوات الدراسة، اتسعت الفجوة في الدخل بين المنحدرين من أصل أفريقي وغير المنحدرين من أصل أفريقي الذين تبلغ أعمارهم 15 سنة فأكثر<sup>(55)</sup>. وهذا ما يعني أن الشباب المنحدرين من أصل أفريقي لا يحصلون على المزايا نفسها التي يحصل عليها أقرانهم لقاء رفع مستوياتهم التعليمية.

47 - وما فتئ التمييز ضد المنحدرين من أصل أفريقي يمثل عاملاً حاسماً في الحراك الاجتماعي وعدم استقرار الدخل وعائقاً يحول دون التمتع بوظائف لائقة<sup>(56)</sup>. وفي أمريكا اللاتينية، في بلدان من قبيل إكوادور، وأوروغواي، والبرازيل، وبنما، تؤثر البطالة بشكل مفرط على الشباب المنحدرين من أصل أفريقي ابتداء من سن 15 سنة<sup>(57)</sup>. ومن بين العاملين في بعض المناطق، كثيراً ما يحتل الشباب المنحدرين من أصل أفريقي أدنى الرتب في سلم الوظائف، ومعظمهم يؤدون مهاماً غير رسمية ومنخفضة المهارات، مع وجود ثغرات في الدخل، وفي الحصول على الغذاء والمشاركة في الحراك الاجتماعي<sup>(58)</sup>. وعلاوة على ذلك، كثيراً ما يمارس أصحاب العمل التمييز ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي في الوظائف المتصلة بالمبيعات والإدارة، مستخدمين مصطلحات من قبيل "حسن المظهر" لإخفاء تفضيلهم للمرشحين البيض<sup>(59)</sup>.

48 - وأبرز فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي الظروف التمييزية التي تؤثر على العمال المنحدرين من أصل أفريقي. ففي بلجيكا، لاحظ الفريق العامل أن السكان المنحدرين من أصل أفريقي يواجهون تحدي "تخفيض مستوى" العمالة وغيره من التحديات. وعلى الرغم من أن 60 في المائة من البلجيكيين المنحدرين من أصل أفريقي يحصلون على درجة الإجازة الجامعية، فإن احتمال البطالة لديهم أكبر بأربع مرات من المتوسط الوطني (A/HRC/42/59/Add.1، الفقرة 52). وفي الأرجنتين، اقتصرت نسبة السكان المنحدرين من أصل أفريقي على قطاع العمل غير الرسمي، ما جعلهم عرضة للاستغلال (A/HRC/42/59/Add.2، الفقرة 42). وفي كندا، لاحظ الفريق العامل ارتفاع معدلات البطالة بشكل مفرط

European Union Agency for Fundamental Rights, *Second European Union Minorities and* (53)  
*Discrimination Survey: Being Black in the EU*, p. 52

.World Bank, *Afro-descendants in Latin America: Toward a Framework of Inclusion*, p. 22 (54)

.ECLAC, *The inefficiency of inequality*, p. 23 (55)

Inter-American Commission on Human Rights, *Informe sobre Empresas y Derechos Humanos*: (56)  
*Estándares Interamericanos* (2019), para. 352

Laís Abramo, "Niños, niñas y adolescentes afrodescendientes en América Latina: el entrecruzamiento (57)  
de diversas dimensiones de la desigualdad social", pp. 35–37

Inter-American Commission on Human Rights, "Report on poverty and human rights in the (58)  
.Americas"

Inter-American Commission on Human Rights, "The situation of people of African descent in the (59)  
.Americas"

بين الكنديين المنحدرين من أصل أفريقي، الذين يضطر الكثير منهم إلى ممارسة أعمال منخفضة الأجر دون ضمانات ذات شأن (A/HRC/36/60/Add.1، الفقرة 57). وأفاد أيضاً بأن ارتفاع مستويات البطالة في صفوف السكان المنحدرين من أصل أفريقي في إسبانيا لا ينفصل عن إجراءات التوظيف التمييزية والاستغلال في مكان العمل وانعدام الضمان الاجتماعي (A/HRC/39/69/Add.2، الفقرة 45). وفي بنما، أفاد الفريق العامل أن معدل البطالة بين السكان المنحدرين من أصل أفريقي، ولا سيما الشباب، يفوق المتوسط الوطني، وأنهم قد يتعرضون للتمييز العنصري إثر مباشرتهم العمل (A/HRC/24/52/Add.2، الفقرة 40).

49 - وتوصي منظمة العمل الدولية بوضع استراتيجيات لتعزيز عمالة الشباب مع القيام بتدخلات هادفة ترمي إلى مكافحة التمييز ضد المنحدرين من أصل أفريقي في مكان العمل<sup>(60)</sup>. وتشمل هذه الاستراتيجيات المساعدة في البحث عن عمل لدعم رواد الأعمال الشباب وتحديد عدم تطابق المهارات عن طريق كفالة أن تلبى برامج التدريب احتياجات سوق العمل<sup>(61)</sup>. وقد تعطلت الاقتصادات بشدة في جميع أنحاء العالم بسبب جائحة كوفيد-19 (انظر قرار الجمعية العامة 270/74). وقبل الأزمة، كان هناك 267 مليون شاب خارج دائرة العمل أو التعليم أو التدريب. ومن المتوقع أن يزداد هذا العدد في أعقاب الأزمة الصحية، ما يؤدي إلى ظهور "جيل ناجم عن الإغلاق"، وذلك لأسباب منها أنهم يمثلون أكثر من 4 عمال من بين كل 10 عمال في القطاعات المتضررة بشدة<sup>(62)</sup>. ومن المتوقع أن يتأثر الشباب المنتمون إلى أقليات عرقية تأثراً مفرطاً بسبب هشاشة ظروفهم الاجتماعية - الاقتصادية مقارنة ببقية السكان<sup>(63)</sup>، وقلة فرص الحصول على الحماية الاجتماعية والمساعدة المرتبطة بالبطالة، وارتفاع مستويات التمييز في سوق العمل<sup>(64)</sup>، والارتفاع الشديد في أعدادهم في القطاع غير الرسمي.

## الإطار 5

**صندوق الأمم المتحدة للسكان: توفير المؤهلات الوظيفية ودعم العمالة للشباب المنحدرين من أصل أفريقي**

منذ عام 2019، ينفذ صندوق الأمم المتحدة للسكان في البرازيل، بالشراكة مع حكومة البرازيل، مشروعاً يركز على المناطق الجغرافية التي ينتمي سكانها إلى أكثر الفئات ضعفاً في البلد، وتشمل أساساً المنحدرين من أصل أفريقي. وتشمل أهداف المشروع توفير المؤهلات الوظيفية ودعم العمالة لما عدده 2 000 مراهق بحلول كانون الأول/ديسمبر 2021<sup>(أ)</sup>.

(أ) رد صندوق الأمم المتحدة للسكان على الاستبيان.

(60) International Labour Organization, Supplementary report: International Decade for People of African Descent (2015–24) (GB.326/INS/15/3), para. 23

(61) International Labour Organization, *Guide on Measuring Decent Jobs for Youth: Monitoring, Evaluation and Learning in Labour Market Programmes* (Geneva, 2018)

(62) الأمم المتحدة، "موجز سياساتي: عالم العمل وكوفيد-19"، حزيران/يونيه 2020، الصفحات 2-11.

(63) OHCHR, "Disproportionate impact of COVID-19 on racial and ethnic minorities needs to be urgently addressed – Bachelet"

(64) United Nations, "Policy brief: the impact of COVID-19 on Latin America and the Caribbean", July 2020, p. 15

50 - تعويض الحماية الاجتماعية فقدان الدخل المتصل بالعمل، ولا سيما بالنسبة للعاملين في وظائف غير رسمية وغير مستقرة. وإن تنفيذ سياسات عالمية قائمة على إعادة التوزيع والتضامن، مع اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء العمالة وظروف العمل اللائق للشباب المنحدرين من أصل أفريقي، على النحو المبين في برنامج أنشطة العقد الدولي (قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 23)، أمر أساسي للحد من العواقب القصيرة الأجل والطويلة الأجل التي تخلفها جائحة كوفيد-19. وينبغي للدول كفالة أن تشمل الجهود المبذولة لتخفيف آثار الجائحة والتصدي لها أحكاماً تستجيب للحالات الخاصة للشباب المنحدرين من أصل أفريقي، بسبل منها توفير فرص العمل اللائق والحماية الاجتماعية<sup>(65)</sup>، وكفالة توفير الدعم للعمال الشباب المتضررين بشدة<sup>(66)</sup>. إن الحصول على العمل اللائق والضمان الاجتماعي يحد من الفقر ويسهم في التمتع بحقوق أخرى، من قبيل الحق في الصحة وفي مستوى معيشي مناسب (E/C.12/GC/23، الفقرة 1؛ و E/C.12/GC/19، الفقرة 28). وينبغي أن تكون جميع هذه السياسات جزءاً من جهد متكامل لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لجميع الشباب المنحدرين من أصل أفريقي.

## واو - إشراك الأطفال والشباب في صنع القرارات

### الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة

51 - في إطار الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، يجب على الدول أن تسعى إلى التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة وشاملة للجميع، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة. ويؤكد الهدف أيضاً أهمية كفالة اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات (الغاية 16-7).

52 - وتقرّ المادة 12 من اتفاقية حقوق الطفل بحق جميع الأطفال في إسماع آرائهم وأخذهم مأخذ الجد، وتطلب من الدول أن تكفل للأطفال الحق في التعبير عن آرائهم بحرية في جميع المسائل التي تمسهم، وأن تعطي هذه الآراء الاعتبار الواجب وفقاً لسن الطفل ونضجه. وشددت لجنة حقوق الطفل في تعليقها العام رقم 20 على حق جميع الأطفال والمراهقين في إسماع آرائهم والمشاركة في وضع وتنفيذ ورصد كل التشريعات والسياسات والخدمات والبرامج ذات الصلة التي تمسّ بحياتهم (CRC/C/GC/20، الفقرة 23). وأبرزت أيضاً ضرورة أنه تقوم الدول بدعم البالغين وتدريبهم على أن يصبحوا مدربين وميسرين كي يتسنى للمراهقين الاضطلاع بمزيد من المسؤولية عن حياتهم (المرجع نفسه، الفقرة 25).

53 - وأبرزت لجنة القضاء على التمييز العنصري في توصيتها العامة رقم 34 حق المنحدرين من أصل أفريقي في المشاركة في القرارات التي تمسهم. وحثّت أيضاً الدول على اتخاذ تدابير خاصة تكفل للمنحدرين من أصل أفريقي حقهم في التصويت فيها والترشح لها بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة مع الآخرين وفي أن يكون لهم التمثيل الواجب في جميع فروع الحكم (CERD/C/GC/34، الفقرتان 42 و 43).

54 - ويشجع برنامج عمل ديربان الدول على تيسير مشاركة المنحدرين من أصل أفريقي في جميع نواحي المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي النهوض ببلدانهم وتمميتها اقتصادياً (الفقرة 4). كما يشجع برنامج أنشطة العقد الدولي الدول على اتخاذ تدابير لتمكين المنحدرين من أصل أفريقي من المشاركة

(65) OHCHR, "COVID-19 guidance", 13 May 2020, p. 7

(66) United Nations, "A UN framework for the immediate socio-economic response to COVID-19", p. 21

الكاملة والمتساوية والفعالة في الشؤون العامة والسياسية دون تمييز (قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 16). وتكتسي المشاركة المجدية للأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي في الحياة السياسية وصنع القرارات بالغ الأهمية لمنع العنصرية والتمييز العنصري ومكافئتهما (A/HRC/20/33، الفقرة 10). وأشار البنك الدولي بوضوح إلى أن مراعاة تاريخهم ومنظوراتهم تمثل فرصة فريدة، ما يبرز قدرتهم على الصمود التي اكتسبوها من خلال تاريخ طويل من العمل والنضال بشكل جماعي<sup>(67)</sup>.

## الإطار 6

### مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان: المشاركة السياسية للشابات المنحدرات من أصل أفريقي

في كانون الأول/ديسمبر 2019، نظمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بالاشتراك مع حكومة كوستاريكا، اجتماعاً يهدف إلى تعزيز حقوق النساء المنحدرات من أصل أفريقي في الشؤون العامة، بما في ذلك المشاركة السياسية. وشاركت في هذا الحدث عدة نساء شهيرات من أصل أفريقي، وتحدثت للشابات من أصل أفريقي عن تجاربهن وممارساتهن الجيدة فيما يتعلق بمشاركتهن في الحياة السياسية.

55 - تشهد بعض البلدان انخفاضاً في معدل تمثيل المنحدرين من أصل أفريقي في الحوكمة والعمليات السياسية، والافتقار إلى المشاركة في صنع القرارات (CERD/C/GC/34، الفقرة 6؛ و CCPR/C/CRI/CO/6، الفقرة 15) وفي الحياة السياسية<sup>(68)</sup>. وأفاد الاتحاد البرلماني الدولي، بأن أقل من 2 في المائة من البرلمانيين في جميع أنحاء العالم تقل أعمارهم عن 30 سنة<sup>(69)</sup>. وعلى الأرجح أن هذا الرقم أقل من ذلك بالنسبة للشباب المنحدرين من أصل أفريقي.

56 - وينبغي اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان عند توجيه الجهود الرامية إلى كفالة مشاركة الشباب المنحدرين من أصل أفريقي في صنع القرارات. وقد أبرزت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) أن التدخل الذي يعتمد نهجاً قائماً على حقوق الإنسان يقوم على المشاركة، يمكن الأطفال الأكثر ضعفاً من خلال تطوير قدراتهم على المطالبة بحقوق الإنسان الخاصة بهم والتمتع بها<sup>(70)</sup>. وتوصي لجنة حقوق الطفل، عند بحث حالات قطرية محددة، بإنشاء هيكل للمشاركة الأطفال مشاركة فعالة وهادفة في وضع القوانين والسياسات والبرامج والخدمات على الصعيدين المحلي والوطني، مع إيلاء اهتمام خاص لإشراك الأطفال الذي يعيشون في ظروف هشة (انظر، على سبيل المثال، CRC/C/GBR/CO/5، الفقرتان 30 و 31).

(67) World Bank, *Afro-descendants in Latin America: Toward a Framework of Inclusion*, p. 85

(68) CCPR/C/MRT/CO/2، الفقرة 14؛ و CCPR/C/GTM/CO/4، الفقرتان 8 و 9؛ و CERD/C/GTM/CO/16-17، الفقرة 29؛ و CERD/C/PER/CO/22-23، الفقرة 31.

(69) Inter-Parliamentary Union, *Youth Participation in National Parliaments: 2018* (Geneva, 2018), p. 21

(70) United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization and UNICEF, *A Human Rights-based Approach to Education for All* (Paris, 2007)

57 - وما فتئت الحركات الاجتماعية المنحدرة من أصل أفريقي تشكل عاملاً أساسياً في النهوض بقانون مناهضة التمييز والتصدي للقبائل النمطية السلبية<sup>(71)</sup>. وفي ظل هذه الخلفية، يطالب الشباب المنحدرون من أصل أفريقي بشكل متزايد بالإصغاء إلى أصواتهم، بسبب منها الاحتجاجات والانتفاضات السلمية ضد التمييز العنصري في جميع أنحاء العالم، كذلك التي تنظم في إطار حركة Black Lives Matter "أرواح السود غالية"<sup>(72)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، وخلال جائحة كوفيد-19، يساهم الشباب، بمن فيهم المنحدرون من أصل أفريقي، بنشاط في الجهود الرامية إلى الحد من انتشار الفيروس والتخفيف من آثار الجائحة<sup>(73)</sup>. وهذا ما لفت إلى أهمية دور الحيز المدني في التصدي للأزمة الصحية، حيث يُعتبر المجتمع المدني عاملاً أساسياً في بناء الثقة في النظام الصحي والحفاظ عليها، فضلاً عن أهميته في تحديد الحلول للجائحة<sup>(74)</sup>. وتقوض القيود المفروضة على الحيز المدني الدعوة الفائقة الأهمية التي يقوم بها الشباب المنحدرون من أصل أفريقي، ويمكن أن تسهّل وقوع أعمال خطيرة وذات نظرة قاصرة. وينبغي تمكين الشباب المنحدرين من أصل أفريقي، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان، وحمائهم من التهديدات والأعمال الانتقامية والمضايقة.

58 - ويمكن أن تكون أزمة كوفيد-19 بمثابة حافز لمواصلة إضفاء الطابع الديمقراطي على عملية صنع القرارات على جميع المستويات<sup>(75)</sup>. وينبغي للدول أن تضمن المشاركة الفعالة للجميع في القرارات التي تمسهم<sup>(76)</sup>، بما في ذلك مشاركة الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي في سياق الأزمة الصحية الراهنة. فالشباب المنحدرون من أصل أفريقي حلفاء أساسيون في الجهود الرامية إلى معالجة أنماط التمييز الهيكلي، بل إن الحاجة إليهم تشتد خلال الأزمة الصحية العالمية. ويمكنهم أن يسهموا بمنظورات شديدة الأهمية تتعلق بالتنمية المستدامة الشاملة والقائمة على الحقوق. كما أن الاستفادة من مختلف اهتمامات السكان المنحدرين من أصل أفريقي واحتياجاتهم وخبراتهم توفر رؤى ذات أهمية لسبل المضي قدماً في تنفيذ برنامج أنشطة العقد الدولي.

(71) World Bank, *Afro-descendants in Latin America: Toward a Framework of Inclusion*, p. 45

(72) United Nations, "Nelson Mandela and black lives", 18 July 2020. Available at: [www.un.org/en/un-chronicle/nelson-mandela-and-black-lives](http://www.un.org/en/un-chronicle/nelson-mandela-and-black-lives)

(73) Inter-Agency Network on Youth Development, "Statement on COVID-19 and youth", p. 3. متاح على الرابط التالي: [www.ohchr.org/Documents/Issues/Youth/COVID-19\\_and\\_Youth.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Youth/COVID-19_and_Youth.pdf)

(74) OHCHR, "Civic space and COVID-19: guidance", 4 May 2020. متاح على الرابط التالي: [www.ohchr.org/Documents/Issues/CivicSpace/CivicSpaceandCovid.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Issues/CivicSpace/CivicSpaceandCovid.pdf)

(75) الأمم المتحدة، "كوفيد-19 وحقوق الإنسان: كلنا معنيون"، الصفحتان 16 و 17.

(76) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان "مبادئ توجيهية خاصة بكوفيد-19"، 13 أيار/مايو 2020، الصفحة 4.

## الإطار 7

## اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: حوار الشباب في سياق كوفيد-19

للشباب، بمن فيهم المنحدرون من أصل أفريقي، دور مركزي لتأديته في المساهمة بحلول مبتكرة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ومع مراعاة ذلك، نظمت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في أيار/مايو 2020 حلقة دراسية شبكية لالتماس آراء ومساهمات شباب من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي فيما يتعلق بالمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة المقرر عقده في عام 2020<sup>(أ)</sup>.

(أ) انظر: [www.cepal.org/en/events/latin-american-and-caribbean-youth-regional-dialogue-towards-united-nations-high-level](http://www.cepal.org/en/events/latin-american-and-caribbean-youth-regional-dialogue-towards-united-nations-high-level).

## ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات

59 - لا يتمتع الأطفال والشباب المنحدرون من أصل أفريقي، في أنحاء كثيرة من العالم، بحقوق الإنسان تمتعاً كاملاً. ويمكن فهم وضعهم على أفضل وجه من خلال نهج قائم على حقوق الإنسان يعترف بتقاطع التمييز الهيكلي مع الأصل العرقي، أو الإثني، أو القومي، أو الاجتماعي، أو مع الجنس، أو الوضع من حيث الهجرة، أو الملكية، أو الدين أو المعتقد، أو الميل الجنسي، أو الهوية الجنسانية، أو الإعاقة، أو المولد، أو أي وضع آخر. وينبغي، عند وضع استراتيجيات لتنفيذ برنامج أنشطة العقد الدولي، أن تؤخذ في الاعتبار، بالإضافة إلى التمييز العنصري، سائر الأسس التمييزية أخرى التي تتقاطع مع الأصل العرقي والإثني.

60 - ويعرقل التمييز العنصري إعمال حقوق الإنسان للأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي في جميع مجالات حياتهم. ويتجلى ذلك بشكل خاص في العلاقة القائمة بين الفقر والتمييز، وفي ارتفاع معدلات وفيات الأطفال وافتقار السكان المنحدرين من أصل أفريقي إلى إمكانية الحصول على الغذاء. ويجب أن يكون كفالة عدم وقوع الشباب في براثن الفقر وحصولهم على الغذاء الكافي والمغذي أحد الأولويات الرئيسية، وأن يكون نقطة انطلاق شديدة الأهمية لتحقيق الهدف ذي الصلة المتمثل في خفض معدل وفيات الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي.

61 - ويتجلى التمييز ضد الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي بشكل خاص في الحصول على التعليم، والرعاية الصحية، والحماية الاجتماعية، والعمل. وينبغي للدول أن تتخذ الخطوات الكفيلة ببناء القدرات وكفالة تكافؤ فرص حصولهم على التعليم الجيد، والرعاية الصحية، والعمل اللائق، ونظم الحماية الاجتماعية التي تذلل الصعوبات التي يواجهها الشباب المنحدرون من أصل أفريقي في الوصول إلى سوق العمل. وينبغي أن تشمل هذه الخطوات نهجاً إزاء التعليم تراعي الثقافات، وسياسات للعمل الإيجابي تعزز فرص الحصول على التعليم العالي، وتوفير التدريب المهني المناسب للموظفين بهدف التوعية بالتمييز العنصري، ووضع إجراءات واضحة لإدانة التمييز في مكان العمل والتشجيع على توظيف الشباب المنحدرين من أصل أفريقي.

62 - والعنف النُظْمِي هو في الوقت ذاته سبب ونتيجة للتمييز العنصري الذي يواجهه الأطفال والشباب المنحدرون من أصل أفريقي. وتشكل أنماط القوالب النمطية السلبية الأسباب الأساسية التي كثيرا ما تؤدي إلى التمييز في إقامة العدل، بما في ذلك التمييز العرقي، ووحشية الشرطة، واستخدام القوة والعنف، بما في ذلك العنف المميت. وينبغي للدول أن تتصدى للتمييز العنصري في إقامة العدل، والعنف المفرط ضد الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي، وأن تنقح سياساتها الأمنية من أجل تحديد هذه الممارسات واجتثاثها. وينبغي للدول أن تعزز تثقيف موظفي إنفاذ القانون في مجال حقوق الإنسان، وأن تشجع على الحوار مع المجتمعات المحلية، وأن تصمم بروتوكولات للأداء تعاقب على ممارسة التمييز العنصري باعتبارها ممارسة مؤسسية، وتكفل المساءلة في هذا الخصوص.

63 - ومشاركة الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي في صنع القرارات أمر أساسي لإقامة مجتمعات يسودها العدل والمساواة وتقوم على حقوق الإنسان وتحترم مصالح الأطفال الفضلى وحقوقهم في إسماع آرائهم. وينبغي للدول أن تشجع على مشاركة الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي في جميع المسائل التي تمسّ بهم من خلال اتخاذ تدابير تمكّن القادة الشباب من أصل أفريقي من إحداث تغيير اجتماعي. وينبغي بذل الجهود لتقوية صوتهم في المؤسسات الرئيسية، بما يشمل الأحزاب السياسية والبرلمانات والمؤسسات الحكومية، وكذلك في المنظمات الرسمية الخارجية التي تعزز المشاركة في الحيز المدني وتتيح للشباب المنحدرين من أصل أفريقي التأثير على عملية صنع القرارات الرسمية من الخارج، بسبل منها تعزيز حقوقهم في حرية التجمع السلمي.

64 - وقد أسفرت جائحة كوفيد-19 عن تفاقم أوجه عدم المساواة ومن المرجح أن تفضي إلى ترسيخ الاقصاء الاجتماعي. وبالتالي، فإن جمع البيانات المصنفة من أجل قياس أثر الجائحة وتدابير الإغلاق على المنحدرين من أصل أفريقي، بمن فيهم الأطفال والشباب، هو عنصر أساسي لاعتماد سياسات معينة تهدف إلى الحد من أوجه عدم المساواة والتمييز الهيكلي ضدهم. ويتطلب اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء كوفيد-19 بذل جهود من أجل إعادة البناء على نحو أفضل وضمان تمتّع الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي بالمساواة وعدم تعرضهم للتمييز. ومن شأن هذا النهج أن يحقق الأهداف المحددة في كل من خطة عام 2030 وبرنامج الأنشطة المتعلقة بتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي.